

قراءة في مخطوط: الصمصام الفاتك للقادح في مذهب الإمام مالك، تأليف: علي بن محمد الميلي (ت: 1248هـ)

A study in an unpublished manuscript entitled: Samsam Fatik for whoever Dispraises the School of Imam Malek. Authored by: Ali bin Muhammad Al-Mili

حمزة بن بويكر رابع *

الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة (المملكة العربية السعودية)،

hamzarabah@gmail.com

تاريخ الاستلام: 2021/04/24 تاريخ القبول: 2021/06/19 تاريخ النشر: 2021/07/25

ملخص: يتضمن هذا البحث قراءة في مخطوط سطره يراع الشيخ: علي بن محمد الميلي، وهو علم من أعلام المذهب المالكي في عصره، ذي أصول الجزائرية ينحدر من ولاية ميله، وقد تناول الميلي في هذه الرسالة ردًا على فرية أطلقها من يريد الطعن في المذهب المالكي وإمامه، بزعمه أن مالكا -رحمه الله- يقدم أقضية الصحابة وعمل أهل المدينة على السنة الثابتة المتواترة، وأنه مقلد لمن سبقه من علماء الصحابة والتابعين، وقد تصدى المصنف لهذه الفرية بالتفنيد والرد من وجوه كثيرة تنسف بنيانها وتهدم أركانها، وقد قمت في هذا البحث بإمطة اللثام عن شيء من سيرة هذا العالم الذي لا يكاد يعرف بين الباحثين وطلبة العلم، كما قمت بدراسة عن المخطوط وقراءة في موضوعاته تقرّب مضامينه وتوضّح معالمه.

كلمات مفتاحية: المذهب المالكي، عمل أهل المدينة، الترجيح بين الأدلة، الإمام مالك، السنة المتواترة.

Abstract: This research involves reading in the manuscript written by one of the leading scholars of the Maliki school of jurisprudence in his era. He is of Algerian origins and hails from the state of Mila. His name is: Ali bin Muhammad al-Mili. In this manuscript, Al-Mili refuted to a falsehood launched by those who wanted to dispraise the Maliki school and its imam, claiming imam Malik- may Allah have mercy on him- prioritizes the judgements of the companions and the work of the people of Medina over

established and authentic Sunnah, and that he merely imitated the scholars of the Companions and followers (Taabi'een) before him. The author confronted this falsehood by refuting its claims in several different ways that undermine its structure and destroy its foundations. In this research, I uncover some aspects of the author's biography that are hardly known to researchers and students of knowledge. In addition, I have conducted a general study of the manuscript and its topics that bring its contents closer to the reader and clarifies its features.

Keywords: Maliki school of jurisprudence, work of the scholars of Madinah, weighing of evidences, imam Malik, consecutive (recurrent) Sunnah.

*المؤلف المرسل

مقدمة:

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه. أما بعد: فإنَّ الفقه في الدين، والتبصر بأحكام شرع رب العالمين، من أجلِّ المقاصد وأمثل الغايات، وبه يُرفع العبد عند ربه درجات، وإن علم الفقه من أهم العلوم التي يجب أن يعتني بها المسلم فضلاً عن طالب العلم، ليعبد ربه على بصيرة، وينال منه سبحانه الأجر الوفيرة.

وإن من مذاهب أهل السنة التي كتب الله تعالى لها الانتشار في شرق الأرض وغربها مذهب إمام دار الهجرة مالك بن أنس الأصبحي، ومذهب مالك رحمه الله كغيره من مذاهب الأئمة قد أُلِّف فيه مئات من المصنفات، وتعاقب على خدمته ما لا يحصى من العلماء في شتى البقاع والأمكنة، وعبر مختلف العصور والأزمنة، بالتدوين والتأليف، والكتابة والتصنيف، وقد اختلفت طرائق علمائنا في التصنيف وتعددت مناهجهم في ذلك، ومن طرق التصنيف التي اهتم بها العلماء - ما يعرف بكتب الانتصار للمذهب ترجيحاً لبعض المسائل التي خالف فيها الإمام غيره من الفقهاء المجتهدين، أو دفعا لطعن متجه إلى الإمام أو إلى مذهبه، والرسالة موضوع البحث داخلية في هذا الفن.

أسباب اختيار المخطوط للتحقيق

من أسباب اختياري لهذا المخطوط موضوعاً للدراسة:

1- الرغبة في خدمة تراث علماء مالكية المغرب الإسلامي، وذلك أن كثيراً من مؤلفاتهم ومصنفاتهم لا زالت حبيسة الخزائن ومكتبات المخطوطات.

2- الوفاء لهذا العلم الذي ينتمي إلى أصول جزائرية بإبراز شيء من مصنفاته.

3- ما تميزت به هذه الرسالة من جمع لفوائد عزيزة ودرر نفيسة تدل على سعة علم مصنفها وقوة إدراكه وجودة نظره، وتفننه، وقد تنوعت هذه الفوائد بين لغوية وفقهية وأصولية ومقاصدية وتربوية.

منهج البحث:

اقتضت طبيعة البحث أن أعتمد فيه على منهجين:

الأول: **المنهج الوصفي**: وذلك في المبحث المتعلق بدراسة المخطوط.

الثاني: **المنهج التاريخي**: وذلك في المبحث المتعلق بدراسة حياة المصنف ومؤلفاته وجهوده العلمية.

الدراسات السابقة:

رغم أن الكتاب يعتبر إضافة إلى المؤلفات الفقهية التي اعتنت بالدفاع والانتصار للمذهب، ورغم ما فيه من مباحث علمية نفيسة إلا أن يد الباحثين لم تطله بالتحقيق ولا بالدراسة، بل لم يخرج شيء من مؤلفات هذا العالم إلى عالم المطبوع ولا زالت مؤلفاته حبيسة الخزائن والمكتبات المخطوطات⁽¹⁾.

خطة البحث:

يتضمن البحث: مقدمة ومبحثان وخاتمة

أما المقدمة؛ فتكلمت فيها عن موضوع البحث وأهميته، ثم المنهج المتبع فيه، والدراسات السابقة، والخطة المعتمدة في الدراسة.

المبحث الأول: في التعريف بالمؤلف، ويتضمن المطالب الآتية:

المطلب الأول: اسمه ونسبه وألقابه

المطلب الثاني: حياته ووفاته

المطلب الثالث: أوصافه وثناء العلماء عليه

المطلب الرابع: شيوخه وتلاميذه

المطلب الخامس: مصنفاته

المبحث الثاني: في التعريف بالمخطوط، ويتضمن المطالب الآتية:

المطلب الأول: تحقيق اسم الكتاب وتوثيق نسبه للمؤلف

المطلب الثاني: سبب تأليف الكتاب ومصادر مؤلفه فيه

المطلب الثالث: تقسيم الرسالة وقراءة في مباحثها

المطلب الرابع: المنهج الذي سار عليه في مؤلفه

(1) وقد عزمتم بإذن الله تعالى على تحقيقه وإخراجه.

المطلب الخامس: وصف النسخ الخطية ونماذج منها.

خاتمة: فيها أهم النتائج والتوصيات

المبحث الأول: التعريف بالمؤلف، وقسمته إلى ثلاثة مطالب:

المطلب الأول: اسمه ونسبه وألقابه

هو علي بن محمد بن عمر الميلي، الجمالي، التونسي، المالكي⁽¹⁾.

فأما الميلي فنسبة إلى مدينة ميلّة الجزائرية، وقد نص أغلب المترجمين على أن هذه النسبة إلى منطقة قرب قسنطينة⁽²⁾، ولم أف على من دقق في سبب هذه النسبة؛ إلا ما ذكره صاحب تراجم المؤلفين التونسيين بقوله: «أصل سلفه منها»⁽³⁾. وقد يفهم من هذا النص أن أصل أجداده من هذه المنطقة.

وفي معجم أعلام الجزائر ما يشير إلى أن المؤلف هو من استوطن مصر، ونص كلامه: «نسبته إلى ميلّة بقرب قسنطينة. استوطن مصر، وتوفي بها»⁽⁴⁾.

وأما الجمالي: فقد ذكر بعض المترجمين أن ذلك نسبة إلى جمّال، وهي بلدة صغيرة بالساحل التونسي⁽⁵⁾، ولم يذكر سبب هذه النسبة فلعله استوطنها في مرحلة من مراحل حياته.

وأما نسبته إلى تونس أو إلى المغرب فواضح مما سبق.

المطلب الثاني: حياته ووفاته: اتفقت كتب التراجم على ذكر جملة واحدة في هذا الموضوع فقالوا: استوطن مصر، وتوفي بها⁽⁶⁾. ولم يذكروا شيئاً عن مكان ولادته ولا عن نشأته ولا عن رحلاته العلمية.

وأما وفاته -رحمه الله- فكانت سنة ثمان وأربعين ومائتين وألف (1248 هـ). ولم يختلف من ترجم له في ذلك.

(1) انظر ترجمته في: الأعلام للزركلي (17/5)، هدية العارفين (1/773)، إيضاح المكنون (4/391)، معجم أعلام الجزائر (ص: 324-325)، تراجم المؤلفين التونسيين (4/428)، معجم المؤلفين (7/235)، معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر» (1/387)، الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة (2/1720).

(2) انظر: الأعلام للزركلي (17/5)، هدية العارفين (1/773)، إيضاح المكنون (4/391)، معجم أعلام الجزائر (ص: 324-325)، تراجم المؤلفين التونسيين (4/428)، معجم المؤلفين (7/235)، معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر» (1/387)، الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة (2/1720).

(3) انظر: تراجم المؤلفين التونسيين (4/428).

(4) معجم أعلام الجزائر (ص: 324).

(5) انظر: هدية العارفين (1/773)، تراجم المؤلفين التونسيين (4/428) (الهامش).

(6) انظر: الأعلام للزركلي (17/5)، هدية العارفين (1/773)، إيضاح المكنون (4/391)، معجم أعلام الجزائر (ص: 324-325)، تراجم المؤلفين التونسيين (4/428)، معجم المؤلفين (7/235)، معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر» (1/387)، الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة (2/1720).

المطلب الثالث: أوصافه وثناء العلماء عليه:

وصف في كتب التراجم بأنه مفسر، فقيه، متكلم⁽¹⁾.

المطلب الرابع: شيوخه وتلاميذه

لم أقف -فيما اطلعت عليه من كتب ترجمت للمؤلف - على ذكرٍ لشيوخ المصنف ولا لتلاميذه.

المطلب الخامس: مصنفاته

ترك المؤلف رحمه الله تعالى مصنفات كثيرة⁽²⁾، أغلبها رسائل في مواضيع معينة ومن مصنفاته:

- 1 - أشراف الساعة وخروج المهدي، مخطوط بدار الكتب المصرية.
- 2 - تحفة الأحباب في تفسير قوله تعالى: ﴿ثُمَّ أَوْرَثْنَا الْكِتَابَ﴾⁽³⁾ مخطوط بالمكتبة الأزهرية.
- 3 - الحسام السميري في تكذيب فرية نسبت إلى الإمام الأشعري - وفي «إيضاح المكنون» لقطع جيد الكاذب المفتري فيما نسب للأشعري، مخطوط بدار الكتب المصرية.
- 4 - السيوف السميرية لقطع أعناق القائلين بالجهة والجسمية، رد به على الشيخ أحمد التيجاني صاحب الطريقة، مخطوط بدار الكتب المصرية.
- 5 - الشمس والقمر والنجوم الدراري في إثبات القدر والكسب والجزء الاختياري، مخطوط بدار الكتب المصرية وبالمكتبة الأزهرية.
- 9 - القول المبسوط في اجتماع البيع والشروط.
- 10 - رسالة في علامات الساعة الصغرى.
- 11 - الكواكب الدرية والأنوار السنية في إثبات الصفات السنية القائمة بالذات الأزلية، في الرد على من رد على أهل السنة.
- 12 - "العجالة"، متممة للسيوف المشرفية.
- 13 - الصمصام الفاتك للقادح في مذهب الإمام مالك، وهو المخطوط الذي أريد التعريف به في هذا البحث.

(1) انظر: الأعلام للزركلي (5/ 17)، هدية العارفين (1/ 773)، إيضاح المكنون (4/ 391)، معجم أعلام الجزائر (ص:

324 - 325)، تراجم المؤلفين التونسيين (4/ 428)، معجم المؤلفين (7/ 235)، معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى

العصر الحاضر» (1/ 387)، الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة (2/ 1720).

(2) انظرها في المصادر المتقدمة.

(3) [فاطر: 32].

والملاحظ من خلال قراءة العناوين السالفة أن أغلب الرسائل التي سطرها المؤلف راجعة لسبب ما، وأنه في غالب ما كتب لم يكن يصنف إلا للحاجة إما جواباً على سؤال أو رداً على دعوى ونحو ذلك، ولم يطبع منها شيء في حد علمي.

المبحث الثاني: التعريف بمخطوط الصمصام الفاتك. وفيه خمسة مطالب:

المطلب الأول: تحقيق اسم الكتاب وتوثيق نسبته للمؤلف

اسم الكتاب: الصمصام⁽¹⁾ الفاتك للقادح في مذهب مالك

وهو العنوان الذي ذكره المصنف في مقدمة الكتاب بقوله: «وسميته الصمصام الفاتك للقادح في مذهب مالك...»⁽²⁾.

ومما يوثق نسبة الكتاب المخطوط إلى المؤلف من أنواع التوثيق المعتمدة عند أهل العلم ما يأتي:

1- أن المؤلف صرح بأنه كاتب الرسالة في المقدمة حيث قال: «الحمد لله الذي شرف ما اختاره من بقاع الأرض... أما بعد فيقول العبد الفقير الحقير علي بن محمد الميلبي حفه الله بلطفه الخفي: قد سألتني من محبته في الفؤاد مكيئة...».

2- أن الكتاب قد ذكر منسوباً إلى المؤلف في عدد من كتب التراجم، ومنها: هدية العارفين (1/ 774) معجم المؤلفين (7/ 235) معجم أعلام الجزائر (ص: 325) وغيرها.

3- ذكر العنوان مع اسم المؤلف في صفحة الغلاف.

المطلب الثاني: سبب تأليف الكتاب ومصادر مؤلفه فيه

أولاً: سبب تأليف الرسالة:

من خلال مطالعة العنوان الذي سمي به المؤلف رسالته يلحظ أنه أشار إلى سبب تأليفه، فالكتاب يتمحور -من خلال العنوان- حول رد مقالة تطعن في مذهب إمام دار الهجرة مالك بن أنس -رحمه الله-، وقد صرح المؤلف بذلك في المقدمة وذكر أن تصنيفه جاء بطلب من شخص قريب منه، فقال: «...قد سألتني من محبته في الفؤاد مكيئة وفي الجنان كميئة عن قول من قدح في مذهب مالك إمام المدينة...»
والمقالة الطاعنة التي رام المصنف ردها في رسالته هذه تتلخص في النقاط الآتية:

(1) الصمصام -في اللغة-: السيف الصارم الذي لا ينثني. انظر: الصحاح (5/ 1968)، مقاييس اللغة (3/ 278) (صم).

(2) وينتبه هنا إلى أن المثبت في عنوان النسخة الأزهرية، وكذا في مقدمتها تسمية الكتاب بـ: «الصمصام الفاتك للقادح...»، وهذا العنوان لا يستقيم من جهة المعنى، ويؤكد كونه خطأ من الناسخ ما هو مثبت في مقدمة النسخة التونسية، حيث أضيفت اللام لكلمة القادح (للقادح)، وهو الصحيح بلا ريب لدلالة المعنى المستفاد من العنوان، ويقوي ذلك ما ورد في المصادر التي نسبت الكتاب للمؤلف، فقد نسبته بإضافة اللام أو الباء لكلمة «القادح».

- 1- أن الإمام مالكا يقدم أقضية الصحابة وعمل أهل المدينة على السنة الثابتة المتواترة.
- 2- أن مالكا تمسك بأخبار غاية ما تشير إليه تعظيم المدينة وأهلها، وهي وإن صحت لا دليل له فيها على اعتماد مذهب أهل المدينة دليلا في الفتوى.
- 3- أن مذهب مالك مستمد من النظر في مذاهب الصحابة والعلماء الذين كانوا قبله وهذا عين التقليد؛ فليس له مذهب، ولا ينسب له الاجتهاد.
- 4- أن أولئك الصحابة والعلماء الذين اعتمد عليهم مالك في مذهبه ليست أقضيتهم ولا أفعالهم بحجة، ولا معنى لترك الحديث الصحيح الذي هو حجة بإجماع الأمة لما ليس بحجة.

ثانيا: مصادر المؤلف في رسالته

من المصادر التي رجع إليها المؤلف أو أشار إليها في رسالته ما يأتي:

- مناقب الأئمة الأربعة لجلال الدين السيوطي.
- حاشية السيوطي على تفسير البيضاوي (نواهد الأبحار وشوارد الأفكار).
- جزء فيما رواه أبو حنيفة عن مالك للدراطيني.
- تفسير الجلالين (للمحلي والسيوطي).
- عارضة الأحوزي شرح الترمذي لأبي بكر بن العربي.
- أحكام القرآن لأبي بكر بن العربي.
- أحكام القرآن لبكر بن العلاء القشيري.

المطلب الثالث: تقسيم الرسالة وقراءة في مباحثها

أولا: تقسيم الرسالة:

قسم المؤلف رسالته هذه إلى مقدمة ومقصد وخاتمة

أما المقدمة؛ فذكر فيها منزلة مالك رحمه الله، وترجيح مذهبه من سبعة وجوه.
وأما المقصد؛ فذكر فيه شبهة القادح التي سبق الإشارة إليها، ورد عليها بالتفصيل.
وأما الخاتمة؛ فقد خصها ببيان مسألة أصولية تتعلق بالموضوع المدروس وهي مسألة ترجيح الأفعال على الأقوال. وتفصيلها فيما يأتي.

ثانيا: قراءة في مباحث الرسالة:

ديباجة الرسالة: ذكر فيها المصنف سبب تأليف الرسالة، ثم بين فيها أن الواجب التأدب مع الأئمة الأعلام ومنهم مالك -رحمه الله-، ثم ذكر أبياتا لابن السبكي في بيان مناقب مالك بن أنس وذكر محاسنه⁽¹⁾ أوالها:

أطية هل يفصو لنا جو مالك لقد طبت فإن الطيب بعض خصالك

ثم **المقدمة:** فتكلم عن منزلة مالك رحمه الله في علم الحديث والأثر، وأنه من الثقات الكبار والأئمة الحفاظ الذين أجمع على حفظهم وضبطهم، وبأنه من أعلم الناس بالكتاب والسنة ومواقع الإجماع والخلاف، ثم ذكر ترجيح مذهبه على غيره من عدة مسالك:

الأول: حديث «يوشك أن يضرب الناس أكابد الإبل فلا يجدوا عالما أعلم من عالم المدينة»⁽²⁾ وذكر أنه مالك عند جماعة من الأئمة منهم: سفيان بن عيينة وابن جريج وعبد الرحمن بن مهدي، وذكر عدة أوجه لكون مالك المقصود بالحديث.

الوجه الثاني: قرب زمنه من التابعين المشاهدين لعمل الصحابة المشاهدين لفعل المصطفى صلى الله عليه وسلم، ومالك من طبقة تابعي التابعين المشهود لهم بالخيرية.

الوجه الثالث: أنه لم يتعبد بمذهب بدعي قط، وأنه متبع للسنة معظم لها.

الوجه الرابع: طول الزمان الذي اشتغل فيه بالعلم والتعليم ولم ينصرف عنه إلى غيره.

الوجه الخامس: كثرة مشايخه الذين أخذ عنهم من أئمة المجد والفضل والعرفان، فقد أخذ عما يروى عن الألف من المشايخ المعتد بهم، ولم يجلس للإفادة والتدريس حتى أخذ عنه من مشايخه نحو الخمسمائة.

الوجه السادس: أنه لم يشتغل بأمور الدنيا عن العلم والعمل به مع شدة الملازمة وقوة العناية بالتحصيل.

وذكر في ختام هذا الوجه أن الوجوه التي ذكرها لا يشاركه فيها أحد من الأئمة، مع ما قام به من قوة الحفظ وشدة الوعي والبحث عن السنن والآثار وشهادة الرسول صلى الله عليه وسلم.

الوجه السابع: أنه إنما سمي إمام الأئمة ونجم الأمة لأخذ كثير من المجتهدين عنه منهم: سفيان الثوري وابن عيينة، والليث والشافعي وأبو حنيفة.

ثم بعد هذه المقدمة عرض للمقصد من تأليف الرسالة:

(1) بحث عن الأبيات في كتب السبكي وابنه، ولم أجد لها.

(2) أخرجه الترمذي في "جامعه" (5 / 47) برقم: (2680) (أبواب العلم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم.. باب ما جاء في عالم المدينة) وأحمد في "مسنده" (13 / 358) برقم: (7980)، وابن حبان في "صحيحه" (9 / 52) برقم: (3736) كتاب الحج، ذكر الخبر الدال على أن علماء أهل المدينة يكونون أعلم من علماء غيرهم (والحاكم في "مستدرکه" برقم: (307) كتاب العلم، يوشك الناس أن يضربوا أكباد الإبل)، قال الترمذي: هذا حديث حسن. وقال الذهبي: هذا حديث نظيف الإسناد غريب المتن، رواه عدة عن سفيان بن عيينة ... انظر: سير أعلام النبلاء (8 / 56). وضعفه الألباني في الضعيفة (10 / 383).

حيث بدأ بتقرير الاعتراض، وخلاصته أن الإمام مالكا قدم أقضية الصحابة وعمل أهل المدينة على السنة الصحيحة المتواترة، وأن مالكا تمسك بأخبار غاية ما تشير إليه تعظيم المدينة وأهلها، ولا دليل له فيها على ترجيح مذهب أهل المدينة، كما أن مذهبه اعتمد على النظر في مذاهب الصحابة والعلماء الذين كانوا قبله، وهذا عين التقليد فليس له مذهب في الحقيقة، وإنما تستر بذكر عمل أهل المدينة وبرواية تلك الأحاديث، فكيف ينسب له الاجتهاد وأنه من الأئمة النقاد؟ على أن أولئك ليست أقضيتهم ولا أفعالهم بحجة، ولا معنى لترك الحديث الصحيح الذي هو حجة بإجماع الأمة لما ليس بحجة.

ثم شرع في الجواب على الاعتراض من عدة وجوه ملخصها:

1- أن مالكا لا يقول بترك الخبر على عمل الواحد، وإنما يقول بذلك عند التواطىء على العمل بخلافه واستمرار أهل المدينة على ذلك.

2- ثم ذكر أن المدينة هي موطن الصحابة الذين أثنى الله عليهم، وذكر نصوصا كثيرة في تقرير هذا المعنى منها: قوله تعالى: ﴿كُنْتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ﴾⁽¹⁾، وقوله تعالى: ﴿فَمَحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ رُحَمَاءُ بَيْنَهُمْ تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِنَ اللَّهِ وَرِضْوَانًا﴾⁽²⁾، وقوله ﷺ: «خَيْرُكُمْ قُرْنِي، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ... الحديث»⁽³⁾، ثم بين أن هذه النصوص كما دلت على فضل الصحابة فإنها تدل كذلك على وجوب اتباعهم والافتداء بهم، ففي قوله تعالى: ﴿تَرَاهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا﴾ إشارة إلى الافتداء بأفعالهم من ركوعهم وسجودهم، ويؤيد ذلك قوله ﷺ: «صلوا كما رأيتموني أصلي»⁽⁴⁾.

3- ثم ذكر أن الله تعالى ارتضاهم خلفاء لإقامة دينه وإحياء سنة رسوله وأثنى على السابقين منهم والذين جاؤوا من بعدهم فقال تعالى في حق أهل المدينة: ﴿وَالَّذِينَ تَبَوَّءُوا الدَّارَ وَالْإِيمَانَ مِنْ قَبْلِهِمْ يُحِبُّونَ مَنْ هَاجَرَ إِلَيْهِمْ وَلَا يَجِدُونَ فِي صُدُورِهِمْ حَاجَةً مِمَّا أُوتُوا وَيُؤْثِرُونَ عَلَىٰ أَنْفُسِهِمْ وَلَوْ كَانَ بِهِمْ خَصَاصَةٌ وَمَنْ يُوقِ شُحَّ نَفْسِهِ فَأُولَٰئِكَ

(1) [آل عمران: 110].

(2) [الفتح: 29].

(3) أخرجه البخاري في "صحيحه" (3 / 171) برقم: (2651) (كتاب الشهادات، باب لا يشهد على شهادة جور إذا شهد، ومسلم في "صحيحه" (7 / 185) برقم: (2535) (كتاب فضائل الصحابة، باب فضل الصحابة ثم الذين يلونهم).

(4) أخرجه البخاري في "صحيحه" (1 / 128) برقم: (628) (كتاب الأذان، باب من قال ليؤذن في السفر مؤذن واحد)، ومسلم في "صحيحه" (2 / 134) برقم: (674) (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب من أحق بالإمامة)، (2 / 134) برقم: (674) (كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب من أحق بالإمامة).

هُمُ الْمُفْلِحُونَ⁽¹⁾، وقال في حق التابعين لهم وتابعيهم: ﴿وَالسَّيِّقُونَ الْأَوَّلُونَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَالَّذِينَ اتَّبَعُوهُمْ بِإِحْسَانٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ وَرَضُوا عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَدًا ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ⁽²⁾، وحيث جعل الله تعالى مأوى الصحابة المدينة التي هي دار النبوة والعلم والحكمة فكان ما علموه وتلقوه وشاهدوه من عمله صلى الله عليه وسلم بالبيان حجة تلزم أهل الآفاق الائتصاص بهم، والافتداء بعملهم.

4- ثم ذكر فضل سكنى المدينة وترغيب النبي صلى الله عليه وسلم في ذلك، وأن أكثر الصحابة أقام فيها والخارج منها أقل ممن ثوى فيها، فكان عملهم حجة على من سواهم من البلدان.

5- أن إجماع أهل المدينة من القرن الأول كان حجة في كل شيء على من كان بغيرها.

6- أنه لما بُعِدَ في العقل أن تذهب السنة من جميع الصدر الأول فثبت عقلا وشرعا أنهم هم الحجة على غيرهم.

7- أن الصحابة الذين خرجوا من المدينة كانوا إذا أشكل عليه أمر لم يقطعوا فيه بشيء حتى يقدموا المدينة فيسألوا عن ذلك، وذكر أمثلة لذلك عن جمع من الصحابة منهم ابن مسعود وابن عمر وأبو هريرة وغيرهم -رضي الله عن الجميع-.

8- أنه لا يمكن الخروج عن تقليدهم إلا بالخروج عن الدين فقد انقاد لتقليدهم سائر الأئمة المجتهدين، وإن صرح بعضهم بمخالفته لمذاهب الصحابة فإنه لم يجد بداً من تقليدهم في صاعهم ومدهم وفي الوضوء مما تمسه النار، وفي الاختصار على أربع تكبيرات في صلاة الجنائز، وفي الدفن في قبر واحد عند الضرورة، وغير ذلك، وبالجملة فلا يمكن لمجتهد أن يخرج عن تقليد أهل المدينة في أحكامهم، وما ذاك إلا لسنه أحياءهم وعملهم فاستغنوا عن نصها بفعله صلى الله عليه وسلم، وقد شاع ذلك وتواتر سلفاً وخلفاً.

9- أنه لما بطل عقلا أن يكون ذلك من باب الأمور التي أحدثوها بأرائهم، فلم يبق إلا أنها توقيف متواتر، وصار بذلك عملهم أقوى من الأخبار الأحاديث الصحيحة التي يدخلها النسخ.

ثم ذكر اعتراضاً بأن هذا الكلام يقال في عملهم الذي لا يعارضه خبر متواتر، فما الدليل على أن المصير إلى ما عملوه لا إلى ما نقلوه من الخبر الصحيح المتواتر، ثم إذا تعارض التواتر العملي مع التواتر الخبري ولم يمكن الجمع بينهما حكم يسقط كل منهما، ويرجع إلى أدلة أخرى من الكتاب والسنة.

ثم ذكر الجواب على هذا الاعتراض مقررًا أن صاحب الاعتراض لا يخلو من حالين:

(1) [الحشر:9].

(2) [التوبة:100].

الأول: التسليم بأن السنة مستقرة عندهم وأنهم استغنوا عن نصها بعملهم بها عن التصريح بنسخ أو تخصيص أو ترغيب فيما هو أولى.. ونحو ذلك مما يوجب رفع الخبر المتواتر عندهم.

الثاني: أنهم تركوا الخبر المتواتر عندهم وأحدثوا شريعة من عندهم، وهذا زيغ وطعن فيمن أثنى الله عز وجل عليهم. وقائله داخل في قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِ جَهَنَّمَ ۖ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾⁽¹⁾، وبذلك يبطل الاعتراض.

ولا يصح الحكم بسقوط كل من المتواترين والرجوع لخبر آخر؛ إذ المرجوع إليه لا يخلو إما أن يكون متواترا أو لا، فإن كان متواترا فقد عاد السؤال وهو لازم للمعتزض بعينه.

فإن كان الاحتمال الثاني فلا يصح أيضا؛ إذ لا يحكم عاقل بإلغاء كل من المتواترين والمصير إلى غير متواتر. فتعين نسخ أحد المتواترين وأن المنسوخ هو الذي لم يصحبه عمل، وبطل بذلك أن يرغبوا عن سنة متواترة يعلمونها لغير سنة متواترة وهم خاصة هذه الأمة ومقدموها في العلم والعمل، وظاهر بذلك سر تقديم مالك للعمل على الأخبار.

ثم ذكر المصنف تنبيهين:

الأول: ذكر فيه القيود التي لا بد أن تتوفر في العمل حتى يكون حجة، وأن مالكا رحمه الله لا يقول بترك الخبر بناء على عمل واحد، وإنما يقول بذلك عند التواطؤ على العمل بخلافه واستمرار أهل المدينة على ذلك، وفرق بين الإجماع المتفق على حجتيه وبين إجماع أهل المدينة.

الثاني: نبه فيه على أن النسخ أنواع، وذكر منها نسخ نفس الحكم، ومنها ما هو نسخ للأدنى بالأعلى، ومثل لكل.

وذكر أن نسخ الحكم نفسه على نوعين: مختلف في نسخه، ومتفق على نسخه.

وذكر أن كلامه في النوع الأول ومثل له بمسألة خيار المجلس والحديث الوارد فيها: «البيعان بالخيار البَيَّعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا»⁽²⁾، وذكر أن من نظر إلى عمل بعض الصحابة حكم بإحكام الحديث وعدم نسخه؛ لكن من نظر إلى عمل جمهور الصحابة وعمل سائر أهل المدينة بخلافه ودوام ذلك العمل واستمراره حكم بنسخه أو تخصيصه، بأن يكون المراد ما لم يتفرقا بالقول أو ما يقوم مقامه كالمعاطاة، ورجح القول بالنسخ، ثم ذكر الخلاف في المسألة بين الفقهاء المشهورين وذكر أجوبة المالكية عن استدلال القائلين بخيار المجلس بالحديث المذكور وعدّد هذه الأجوبة من عشرة أوجه، فصل فيها القول.

(1) [النساء: 115].

(2) أخرجه البخاري في "صحيحه" (3 / 58) برقم: (2079) (كتاب البيوع، باب إذا بين البيعان ولم يكتما ونصحا)، ومسلم في "صحيحه" (5 / 10) برقم: (1532) (كتاب البيوع، باب الصدق في البيع والبيان) عن حكيم بن حزام.

ثم أشار إلى النوع الثاني من أنواع نسخ الحكم نفسه، وهو المتفق على نسخه، ومثل له بحديث النهي عن التطهر بما مسته النار⁽¹⁾؛ فقد أجمع سائر الصحابة على إلغائه والعمل بخلافه واستمر العمل على ذلك إلى زمن المجتهدين، وبهذا سقط اعتراض من قال: الخبر المتواتر نص من الأدلة القطعية ومثله الإجماع؛ فلم قدمتم الإجماع وألغيتم الخبر المتواتر؟، بأن الخبر عرضة للنسخ بخلاف الإجماع فلا يتطرق إليه.

ثم ذكر أن الحاصل أن مالكا لم يعتمد على عمل أهل المدينة مطلقا، بل فصل فيما وقع عليه عملهم وعلمهم وما ليس كذلك، ونبه أن مالكا لا يقول بترك الخبر المتواتر بناء على عمل واحد، وإنما يقول بذلك عند التواطؤ على العمل بخلافه واستمرار أهل المدينة على ذلك، وبين أن القادح في مذهب مالك لم يفهم مذهبه هو، فضلاً عن مذهب مالك في هذه المسألة.

ثم عرض لخاتمة الرسالة: حيث أفردا في بيان مسألة أصولية يتفرع عنها ما سبق من تقديم عمل أهل المدينة المتواطئ على خبر الواحد، وهي أن دلالة الفعل أقوى من دلالة القول، وبين أن ذلك مذهب مالك رحمه الله، ثم أقام الحجة على هذه المقالة من الكتاب، والسنة، ومقتضى الحكمة في إرسال الرسل. أما الكتاب فيقوله تعالى: ﴿يَتَأْتِيهَا الرُّسُولُ بَلَّغْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْكَ مِنْ رَبِّكَ وَإِنْ لَمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَغْتَ رِسَالَتَهُ وَاللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ النَّاسِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ﴾⁽²⁾، وأن التبليغ بنفس الفعل، وعدد حججاً على هذا الاستنباط.

وأما الدليل الذي ذكره من السنة فهو ما اشتهر في عمرة الحديبية من الحلق والهدى بالفعل بعد أمره صلى الله عليه وسلم بذلك لأصحابه فتوقفوا⁽³⁾ لعل الأمر بذلك ينسخ فلما حلق وأهدى امتثلوا.

وأما الدليل الثالث، فهو أن الحكمة من إرسال الرسل للبشر هو الاقتداء بهم في الأفعال والهدى والسيرة مما يدل على أن الفعل أقوى دلالة على المعنى من القول، ومثل المصنف لذلك بعدة شواهد من السنة، ثم استطرد ذاكرة منزلة الأنبياء وبعض صفاتهم.

وختم بعرض أربعة فروع فقهية تتخرج على مسألة تقديم دلالة الفعل على القول، وأخيراً أنهى كلامه في الخاتمة ببيان الحكمة الإلهية في جعل الرسل من جملة البشر، وأن ذلك لتمام الاقتداء بهم.

(1) أخرجه مسلم في "صحيحه" (1 / 187) برقم: (351) (كتاب الحيض، باب الوضوء مما مست النار).

(2) [المائدة: 67].

(3) أخرجه البخاري في "صحيحه"، (4 / 103) برقم: (3182) (كتاب الجزية، باب)، ومسلم في "صحيحه" (5 / 175).

برقم: (1785) (كتاب الجهاد والسير، باب صلح الحديبية في الحديبية).

المطلب الرابع: المنهج الذي سار عليه في مؤلفه

لا يمكن -في هذا البحث المختصر- أن يُحاط بجميع الجزئيات المتعلقة بمنهج المؤلف في كتابة هذه الرسالة؛ لكن يمكن إيجاز المعالم الكبرى للمنهج الذي سار عليه في النقاط الآتية:

- المؤلف ذو لغة راقية وأسلوب متين يأسر القارئ.

- تفنن المؤلف في علوم شتى فمن تصفح الرسالة وجد المؤلف يطوف بالقارئ في فنون شتى وعلوم متنوعة فمن دوحة الفقه إلى روضة الأصول إلى حديقة التفسير، يتخلل كل ذلك لفتات تربوية وفوائد لغوية متنوعة.

- المنهجية المنظمة في ترتيب الرسالة عموماً، حيث قسم المؤلف رسالته -كما تقدم- إلى افتتاحية، ثم مقدمة، ثم المقصد من الرسالة، وأتمها بخاتمة، بما يشبه إلى حد كبير المنهج الأكاديمي المعاصر.

- الاستشهاد بالنصوص وحشد الأدلة وتحرير وجوه الاستدلال.

- الاستنباط الحسن من النصوص القرآنية والملكة التفسيرية القوية التي يمتلكها المؤلف، ولا يستغرب ذلك فالمؤلف معدود من طبقة المفسرين في زمنه.

- التنويع بين الأدلة العقلية والنقلية، وكثرة الاستدلال بالآيات والأحاديث.

- ذكر الاعتراضات التي قد تتطرق للاحتجاج بالدليل ومناقشتها والجواب عنها.

- اتباع أسلوب اللف والنشر المرتب، ويلحظ ذلك في مقدمة الرسالة وصلبها وخاتمتها، وإن شئت قلت: في جميع مباحث الرسالة.

- كثرة الاستدلال بالآيات الشرعية.

- الحدة في التعبير وتغليظ العبارة في بعض الأحيان، وقد يعتذر للمصنف في ذلك بحجم الفرية التي اتهم بها الإمام مالك ومذهبه.

- الإطناب في بعض المباحث والخروج عن الموضوع الرئيس للرسالة إلى مواضيع أجنبية أحياناً.

- تكرار بعض المواضيع، ويلحظ ذلك بصورة جلية في الموضوع المتعلق بفضل المدينة والاستدلال على حجية عمل أهلها، فقد كرر المصنف الكلام عن ذلك في أكثر من موضع.

المطلب الخامس: وصف النسخ الخطية ونماذج منها:

النسخة الأولى:

- النسخة محفوظة في المكتبة الأزهرية برقم 2096

- النسخة مكتوبة بخط مشرقى واضح.

-عدد اللوحات: 19 لوحة.

-اسم الناسخ: غير مذكور.

-لم يذكر في النسخة معلومات تتعلق باسم الناسخ ولا بتاريخ الفراغ من النسخ.

-عدد الأسطر: 27 سطر.

النسخة الثانية:

-من محفوظات المكتبة الوطنية التونسية.

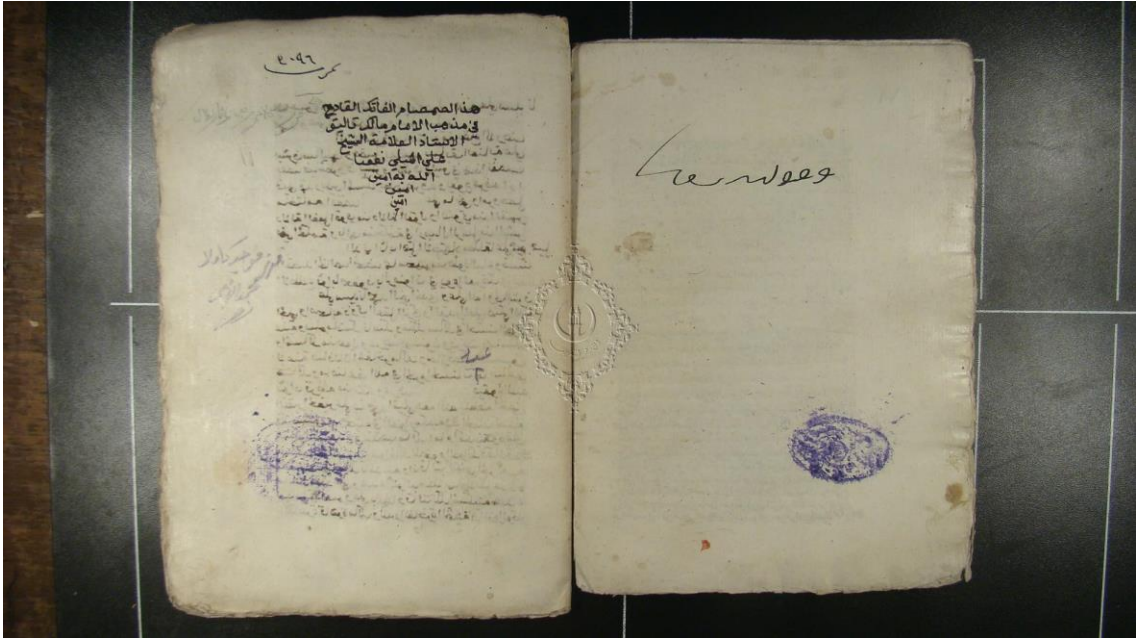
-النسخة مكتوبة بخط مغربي واضح.

-عدد اللوحات: 17 لوحة.

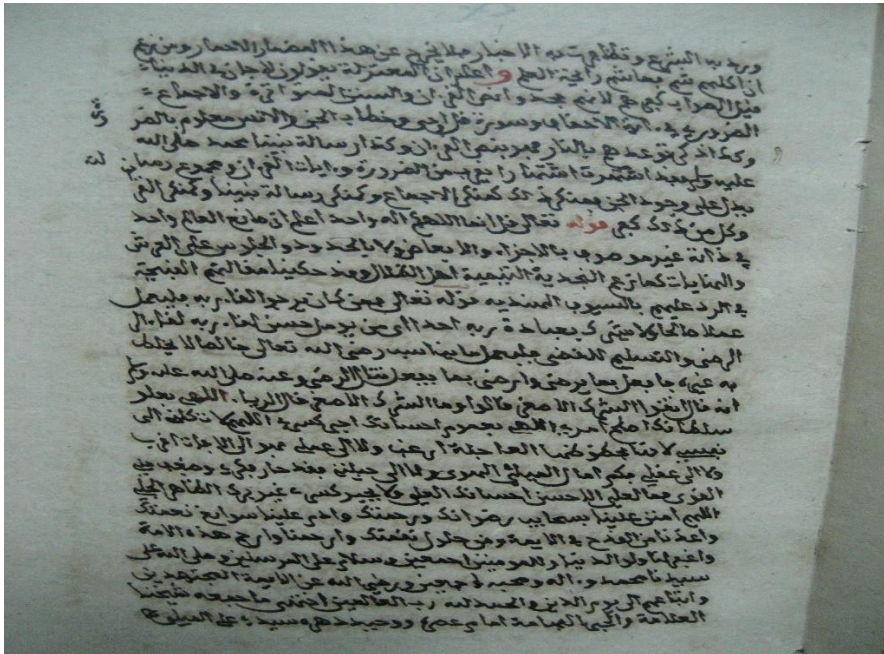
-لم يذكر في النسخة معلومات تتعلق باسم الناسخ ولا بتاريخ الفراغ من النسخ.

-عدد الأسطر: 25 سطر.

نماذج من النسخة الأزهريّة



نماذج من النسخة التونسية



خاتمة

يمكن أن ألخص النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث في النقاط التالية:

- 1) يعتبر الشيخ محمد بن علي الميلي من علماء المالكية المتفنين في عصره.
- 2) ورث الشيخ محمد بن علي الميلي للأمة كثيرا من الرسائل المخطوطة، ولم يطبع شيء منها إلى الآن.
- 3) أن كتابه الصمصام الفاتك يعتبر إضافة لمكتبة الفقه المالكي التي اعتنت بالانتصار للمذهب.
- 4) سار الشيخ -في رسالته- وفق منهج علمي دقيق أشبه بالمنهج الأكاديمي المعاصر. ومن التوصيات:

- 1) لفت الانتباه إلى الاعتناء بالعلماء ذوي الأصول الجزائرية ممن عاشوا في المشرق، فكثير منهم لا زال مجهولا لا يكاد يعرف في بلده الأم، وكثير من رسائلهم وكتبهم لا تزال مخطوطة.
- 2) الاعتناء بالمخطوطات التي ضمنت في الجوامع ففيها كثير من النفائس المغفول عنها.
- 3) توجيه الباحثين للاعتناء بعلم تحقيق المخطوطات نظريا وممارسة، وإنشاء مخابر ومؤسسات بحثية لتحقيق هذا الغرض، فكثير من كتب العلماء لا زالت حبيسة المخازن والمكتبات، وإخراجها إلى شمس الطباعة دّين في أعناق الباحثين وأمانة تنوارثها الأجيال.

المصادر والمراجع

- 1) ابن حبان، محمد بن حبان أبو حاتم، الدارمي، صحيح ابن حبان، ترتيب: علاء الدين علي بن بلبان الفارسي، ت: شعيب الأرناؤوط، مؤسسة الرسالة- بيروت، الطبعة الأولى، 1414 هـ - 1993 م.
- 2) ابن فارس، أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي، مقاييس اللغة، تحقيق: عبد السلام محمد هارون، دار الفكر، دمشق، د ط، 1399 هـ - 1979 م.
- 3) الألباني، محمد ناصر الدين، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، دار المعارف - الرياض، الطبعة الأولى، 1412 هـ، 1992 م.
- 4) الباباني، إسماعيل بن محمد، إيضاح المكنون في الذيل على كشف الظنون، ت: محمد شرف الدين بالتقاي رئيس أمور الدين، والمعلم رفعت بيلكه الكليسي، دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، د ط، د ت.
- 5) الباباني، إسماعيل بن محمد، هدية العارفين أسماء المؤلفين وآثار المصنفين، طبع بعناية وكالة المعارف الجليلية في مطبعتها البهية استانبول 1951، أعادت طبعه بالأوفست: دار إحياء التراث العربي بيروت - لبنان، د ط، د ت.
- 6) البخاري، محمد بن إسماعيل، صحيح البخاري، دار طوق النجاة (مصورة عن السلطانية بإضافة ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي)، الطبعة: الأولى، 1422 هـ.
- 7) الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى، سنن الترمذي، ت: أحمد محمد شاكر وآخرين، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي

- الخلي - مصر، الطبعة الثانية، 1395 هـ - 1975 م.
- (8) الجوهري، أبو نصر إسماعيل بن حماد الفارابي، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار. دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة: الرابعة، 1407 هـ - 1987 م.
- (9) الحاكم، محمد بن عبد الله أبو عبد الله، المستدرک علی الصحیحین، ت: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية - بيروت، الطبعة الأولى، 1411 هـ - 1990 م.
- (10) الذهبي، محمد بن عثمان أبو عبد الله، سير أعلام النبلاء، ت: مجموعة من المحققين بإشراف شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الثالثة، 1405 هـ، 1985.
- (11) الزيري، وليد بن أحمد (بالاشتراك مع: إباد بن عبد اللطيف القيسي، مصطفى بن قحطان الحبيب، بشير بن جواد القيسي، عماد بن محمد البغدادي)، الموسوعة الميسرة في تراجم أئمة التفسير والإقراء والنحو واللغة «من القرن الأول إلى المعاصرين مع دراسة لعقائدهم وشيء من طرائفهم»، مجلة الحكمة، مانشستر، بريطانيا، الطبعة: الأولى، 1424 هـ - 2003 م.
- (12) الرزقاني، محمد عبد العظيم، مناهل العرفان في علوم القرآن، مطبعة عيسى البابي الحلبي وشركاه، القاهرة، مصر، الطبعة: الطبعة الثالثة، د.ت.
- (13) الزركلي، خير الدين بن محمود، الأعلام، دار العلم للملايين، بيروت، لبنان، الطبعة: الخامسة عشر، 2002 م.
- (14) سعد الله، أبو القاسم، (تاريخ الجزائر الثقافي) أو (الموسوعة الثقافية الجزائرية)، دار البصائر للنشر والتوزيع - الجزائر، طبعة خاصة، 2007 م، الطبعة مصورة عن ط دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى - 1998 م.
- (15) الشيباني، أحمد بن محمد بن حنبل أبو عبد الله، مسند الإمام أحمد بن حنبل، ت: شعيب الأرنؤوط - عادل مرشد وآخرين، مؤسسة الرسالة - بيروت، الطبعة الأولى، 1421 هـ - 2001 م.
- (16) القشيري، مسلم بن الحجاج أبو الحسن النيسابوري، المسند الصحيح المختصر (صحيح مسلم)، ت: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي - بيروت، د.ط، د.ت.
- (17) كحالة، عمر رضا، معجم المؤلفين، مكتبة المثنى - بيروت، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان، د.ط، د.ت.
- (18) الكعبي، محمد بن رزق، التفسير والمفسرون في غرب أفريقيا، دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية، الطبعة: الأولى، 1426 هـ.
- (19) محفوظ، محمد، تراجم المؤلفين التونسيين، دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، 1994 م.
- (20) نويهض، عادل، معجم أعلام الجزائر - من صدر الإسلام حتى العصر الحاضر، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة: الثانية، (1400 هـ - 1980 م).
- (21) نويهض، عادل، معجم المفسرين «من صدر الإسلام وحتى العصر الحاضر»، مؤسسة نويهض الثقافية للتأليف والترجمة والنشر، بيروت - لبنان، الطبعة: الثالثة، (1409 هـ - 1988 م).